على غيره ومثل وما بمعناها اذا نعتت الاضافة وهو صحيح بالنسبة الى مثل وبخوها كالشبيه والنظير واما غير فلا تدخل عليها اللام ضرورة انها ملازمة للاضافة في المعنى وان قطعت عنها في بعض الاحيان وما وقع في كلام بعض المصنفين من التلفظ بالغير هكذا يحملي باللام فلا مستند له من جهة السماع من العرب الا اشتهر استثناء منوع في الظروف من قولهم وبخو غير اي والامر ومثل فلا يتعرف بشكل الاضافة كل وقت الا اذا اشتهر المضاف ولو قال الموصوف لكان اولى اي الا اذا اشتهر موصوف غير او مثل بمغايرة المضاف اليه او مماثلته فان كلا من ومثل تتعرف بالاضافة المعرفة فينبغي ان يقيد التصحيح كلام المولف مضاف قبل المضاف اي الا اذا اشتهر موصوف المضاف الذي هو غير او مثل بغاير المضاف اليه نحو غير المغضوب عليهم فان غيرها تعرف بالاضافة فوقع صفة الذي انعمت عليهم بناء على اشتهار المنعم عليه بمغاير المغضوب عليه كما في قولك عليك بالحركة غير السكون لزوال ما يمنع تعرفه بالاضافة وهو التوغل في الابهام او شهر مماثلة في شيء من الاشياء كالعلم والنجاعة وغير ذلك فاذا قيل جاء مثلك مع القصد الى المماثلة في الوصف المشتهر كان معرفة لزوال التوغل في الابهام كما مر شرحه

اي الاضافة المعنوية تكثير المضاف لانه كان معرفة اضيف الى المعرفة لزم تحصيل الحاصل وان اضيف الى النكرة لم يحصل ادنى مع الحصول الاقوى وعلم من هذا ان العلم اذا قصدت اضافته ينكر بان يجعل واحدا من المسمين بذلك اللفظ ثم يضاف فيتعرف نحو علم زيد نابوم الفارس بذلك اللفظ ثم يضاف فيتعرف نحو علم زيد نابوم الفارس زيدكم وليس ذلك لكل احد بل في الرضي يجوز اضافة العلم مع بقاء تعريفه نحو زيد الخليل الخليل واعلم ان السارد وضد الحمراء ودجاجة القس وان لم يكن اشتراك في العلم خلافا للكوفيين الخيل في العهد فانهم اجازوا مثل الاثواب وبخوه الى اخذ اي لان المضاف والمضاف اليه هنا الذات واحدة في المعنى فجاز تعريفهما بخلاف علم زيد وبخوه وبطل قول فساد الخاتم الحديد اجماعا ان ما ادعوه عليه الجاز تعريفهما موجودهما اذ هما في المعنى لذات واحدة نعم يظهر ايضا ان يغاير المضاف المضاف اليه لاشتباع النسبة بدون التقسيم فلا يضاف موصوف الى صفة اي يضاف الصفة الى موصوفها لانها كشيء واحد وبخو مسجد الجامع مما يتوهم انه من اضافة الموصوف الى الصفة لان المسجد يوصف بالجامع يقولون المسجد الجامع وجرد قطيفة مما يتوهم انه من اضافة الصفة الى الموصوف والجرد هو البالي في الاصل صفة القطيفة دنانير تحمل فان تخالفا المصرف من كليهما اما في الاول فالاصل مسجد الجامع

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)